الأمن الفكري في ضوء السنة النبوية

(دراسة تحليلية)

☜إعـــداد

د. نهاد محمد العوامرة

أستاذ الحديث المساعد - كلية التربية والآداب

فرع تيماء-جامعة تبوك

مقدمة :

الحمد لله، نحمده، ونستعينه، ونستهديه، والصلاة والسلام على نبي الهدي محمد ﷺ الذي خصه ربه، واجتبى، وأنزل عليه القران الكريم، وأوحى له السنة النبوية، وجعلهما أصل الحقائق والعلوم، وما يتحقق للبشرية من أمن وأمان مرهون بتطبيق ما فيهما من شرائع وأحكام، لكونهما الحق الإلهي المطلق، وعقول البشر يعتريها النقصان، فكل نظريات البشر التي يسعون من خلالها إلى تحقيق الأمان -ناقصة، ومتغيرة؛ لذلك لا تُحَقِّقُ الأمان والاستقرار الدائمين؛ ومن أجل ذلك كان بحثنا هذا، مفهوم الأمن الفكري في السنة النبوية.

ولما كان العالم الإسلامي يواجه تحدياتٍ، تهدده في عقر داره، ومن أكبرها في الوقت الراهن التلاعبُ بالعقائد، والأفكار، التي يكون لها الأثر في الانحراف وبالتالي الأذى النفسي، والأُسَرِيُّ، والاجتماعي، وهذا ما يسمى بالغزو الفكري، ولا يخفى تأثيره على مجتمعنا -ارتأيت هذا البحث في مجال قضايا الأسرة والأمن الفكري.

وبالرغم من تضافر جهود العلماء، وأهل العلم، من معلمين، وخطباء، وغيرهم، من أهل العلم وأرباب الأسر والمؤسسات في توعية المجتمع إلا أن التوعية يعتريها النقصان؛ ما لم تكن أسسها وضوابطها وفق ما ورد في القرآن الكريم، والسنة النبوية؛ فكان هذ البحث في تأصيل أسس وضوابط الأمن الفكري من ثاني المصادر الشريعة (السنة النبوية) بعيداً عن الخضوع لأفكار الأفراد والأمم وذلك انطلاقاً من قوله تعالى: ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾(آل عمران :١١٠).

ولما كان أمن الفرد، والمجتمع، والوطن، لا يتحقق إلا باستقرار الأمن الفكري، الذي به لا تُنتهك الحرمات، ولا تشتعل الحروب ولا تُقتل النفوس وتُزهق الأرواح، بل إن عدم

استقرار الأمن الفكري أزال دول واستبدال أنظمة؛ فكان لهذا التأصيل أهمية كبيرة ، وكما كان هدفنا من هذا البحث أيضاً:

- تناول موضوع حيوي مهم جداً في الوقت الحالي وتأصيل ما يتعلق به من القرآن والسنة.

- كما نهدف من خلاله إلى تسليط الضوء على مثل هذه القضايا أن نقدم ما يثري الدراسات الإسلامية وتهيئة الجو العلمي لها.

- ومن خلال هذا البحث كذلك يمكننا إبراز شيء من خصائص الشريعة الإسلامية والإشارة إلى السبق الشرعي في تبنيها مثل هذه القضايا.

وقد اعتمدنا في هذا البحث على جمع الأحاديث النبوية المتعلقة بالموضوع، واستخراج مدلولها من كتب السنة وأقوال الشرّاح، بجانب الاطلاع على الدراسات والأبحاث في مجال الأمن الفكري.

وتم تقسيمه كالتالي: مقدمة وتتحدث عن أهمية الموضوع وأهدافه، وتحديد الطريقة المتبعة في البحث وتقسيماته، ثم المبحث الأول: تعريف لمصطلحات البحث لغة واصطلاحاً وتأصيلها في الشرع وفيه: معنى الأمن الفكري في اللغة والاصطلاح الشرعي، ثم المبحث الثاني: أسس الأمن الفكري من خلال السنة النبوية، والمبحث الثالث وفيه ضوابط الأمن الفكري، ثم الخاتمة وتشتمل على أهم النتائج والتوصيات، وبعدها المراجع.

المبحث الأول : مصطلحات البحث:

تعريف الأمن: الأمن والأَمانُ: ضدُّ الخوف، والأَمانةُ ضدُّ الخِيانة والإيمانُ ضدُّ الكفر، وآمنت: وثقت، والأَمين المؤتَمَن من الأَضداد. والمَأْمَنُ موضعُ الأَمْنِ. والمُؤْمنُ مِن أَسماءِ

الله تعالى، وقيل المُؤْمِنُ في صفة الله الذي آمَنَ الخلقَ من ظُلْمِه وقيل المُؤمن الذي آمَنَ أَوْلياءَ عذابَه، والأصلُ أن يُسْتَعْمَلَ في سُكُونِ القلب والنفس.

يَتَعَدَّى بنفْسِهِ وبالحرف ويُعدَّى إلى ثانٍ بالهَمْزة فَيقَال: آمَنْتُهُ منه، وأُمَنَةٌ أَيضاً: موثوقٌ بِهِ مأمونٌ، مُؤْتَمَنُ الْقَوْمِ: الَّذِي يثِقون إِلَيْهِ وَيَتَّخِذُونَهُ أَمِيناً حَافِظًا، تَقُولُ: اؤْتُمِنَ الرَّجُلُ، فَهُوَ مُؤْتَمَن، يَعْنِي أَن المؤذِّنَ أَمينُ الناسِ عَلَى صَلاتِهِمْ وَصِيَامِهِمْ، وأَمِنَ البلد: اطمأن به أهله فهو آمِنٌ وأَمِينٌ، وهو مَأْمُونٌ الغائلة أي ليْسَ له غورٌ ولا مكر يخشى[1]. والأمن يتعلق بالمستقبل؛ لذا قيل هو: عدم توقع مكروه في الزمان الآتي[2]، والمؤمن: واهب الأمن .[3]

على الرغم من الأهمية القصوى لمفهوم الأمن وشيوع استخدامه، فإنه مفهوم حديث يتسم بالغموض؛ لذا لم يتبلور له تعريف واحد. ويعود استخدام مصطلح الأمن إلى نهاية الحرب العالمية الثانية بسبب الحرب، ومنذ ذلك التاريخ انتشر استخدام مفهوم الأمن بمستوياته المختلفة حسب طبيعة الظروف المحلية والإقليمية والدولية كالأمن القومي الأمريكي، ودرج استخدامه في مجال السياسة والفكر في الدول.

وبالمفهوم الشامل هو المقدرة التي تمكن أي جهة من تأمين انطلاق مصادر قوتها المختلفة، في شتَّي المجالات، في مواجهة ما يهددها في الداخل والخارج، في السلم وفي الحرب، والتخطيط لتحقيق أهدافها حاضراً ومستقبلاً، مما يجعل له أبعاداً وجوانب متعددة: كالبُعْد السياسي، والاقتصادي، والاجتماعي، الفكري أو الأيديولوجي، والبيئي.

أما مستوياته، فتتمثل في: أمن الفرد، وأمن الوطن، والأمن القُطري أو الجماعي، والأمن الدولي. من ذلك، فإن معاني الأمن تتقارب في كل من المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي، حيث تلتقي جميعها على أن الأمن هو تحقيق السكينة والطمأنينة والاستقرار على مستويات وأبعاد، ولأن الخوف أمر وارد وطارئ على الإنسان؛ فإنه يؤثر عليه مادياً

ونفسياً، ويذهب بنعمة الأمن التي تُمكِّن الإنسان من السعي والتصرف في هدوء واطمئنان(٤).

تعريف الفكر: الفَكْرُ والفِكْرُ: إعمال الْخَاطِرِ فِي الشَّيْءِ. قَالَ سِيبَوَيْهِ: وَلا يُجْمَعُ الفِكْرُ وَلا العِلْمُ وَلا النظرُ، قَالَ: وَقَدْ حَكَى ابْنُ دُرَيْدٍ فِي جَمْعِهِ أَفكاراً. والفِكْرة: كالفِكْر، وَقَدْ فَكَرَ فِي الشَّيْءِ، وأَفْكَرَ فِيهِ وتَفَكَّرَ بِمَعْنًى. وَرَجُلٌ فِكِّير، مِثَالُ فِسِّيق، وفَيْكَر: كَثِيرُ الفِكْر؛ والتَّفَكُّر اسْمُ التَّفْكِير. وَمِنَ الْعَرَبِ مَنْ يَقُولُ: الفِكْرُ الفِكْرَة، والفكري عَلَى فِعْلى اسْمٌ، وَهِيَ قَلِيلَةٌ. الْجَوْهَرِيُّ: التَّفَكُّر التأمل، وَالاسْمُ الفِكْرُ والفِكْرَة، وَالْمَصْدَرُ الفَكْر، بِالْفَتْحِ. ويُقَالُ: لَيْسَ لِي فِي هَذَا الأَمرِ فكْرٌ أَي لَيْسَ لِي فِيهِ حَاجَةٌ، قَالَ: وَالْفَتْحُ فِيهِ أَفصح مِنَ الكسر. (٥)

الأمن الفكري في الشريعة الإسلامية، له مرامٍ، ومعانٍ كثيرة، يُفسر في كل حال بما يناسبه، كما ارتبط مفهوم الأمن في القرآن الكريم بلفظ الطمأنينة التي هي زيادة سكون القلب والسكينة قال تعالى: ﴿ الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ﴾(الأنعام:٨٢). والإيمان هنا بمعنى الاعتقاد السليم، "فالأمن إنما يكون بالإيمان، وعدم الظلم" (٦).

والاعتقاد الصحيح جاء بمجيء الإسلام، الذي أغنى الله تعالى به العباد؛ بما بينه من أركان وأسس العقيدة، وما أثبته من أصول الأخلاق، وما شرعه من أحكام ومعاملات؛ فكان في ذلك أمناً فكرياً متوافقاً مع السلوك(٧).

ومن ثم كان لزاما علينا التمسك بهذا الإسلام، الذي حفظ لنا الفكر من الضياع؛ بأن أوجد لنا العقيدة السليمة الراسخة، بالضوابط، والأحكام الإلهية المُتَّسِمة بالسمات الربانية، وترسيخ مفهومه في العقول؛ حتى تُحْفَظ الحقوق الإلهية، والحقوق الشخصية، وحقوق من يعيش معنا. ولا يكون ذلك إلا بالرجوع لمصدري التشريع الإسلامي، والالتزام بحدودهما، والاستنارة بهديهما، بطاعة أوامرهما، واجتناب نواهيهما، فقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا

أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلا﴾(النساء : ٥٩) ، وعن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أنه قَالَ: "مَنْ أَطَاعَنِي، فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ. وَمَنْ عَصَانِي، فَقَدْ عَصَى اللَّهَ." (٨)

المبحث الثاني : أسس الأمن الفكري في السنة النبوية :

وضعت الشريعة الإسلامية أسسًا ربانية؛ لتحقيق الأمن الفكري، يكون بها حفظ الحقوق عامة، من خلال النصوص الظاهرة في الأمن أو باستقراء النصوص المتعلقة به. والناظر في مجملها يتضح له ثمة ترابطٌ بين مفهوم الأمن وحفظ الضروريات الخمس، وذلك لأن الشريعة إنما جاءت لتحقيق مصالح الخلق ودرء المفاسد عنهم"(٩) وفيما يلي بيان لأهم هذه الأسس:

أولاً- الاعتقاد السليم: فتوحيد الله تعالى هو أساس الدين، والاعتقاد السليم. وفيه الخير والفلاح الدنيوي والأخروي، وهو أساس الأمان في الدنيا والآخرة، وروى الترمذي في السنن عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: "كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: يَا غُلاَمُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ، احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ تُجَاهَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلاَّ بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الأَقْلاَمُ وَجَفَّتْ الصُّحُفُ" . (١٠)

فطاعة الله وحفظه تكون بالتزام العقيدة، التي شرعها لنا ﷻ وبيَّنها بسنة نبيه ﷺ، والعقيدة الصحيحة بالتوحيد تعصم صاحبها من الانجراف في مهاوي الغزو الفكري، الذي يدير سمه أعداء الأمة، ومن المميزات التي ينفرد بها التوحيد في هذا المجال -ضبطه لسلوك معتنق الاعتقاد السليم، لا من خلال أنظمته وحدوده فحسب، بل من خلال إيجاد رقيب داخلي في

صاحب الاعتقاد، كما أن فساد الاعتقاد يترتب عليه كثير من الانحراف المعرفي، والديني، والأخلاقي، والعلمي؛ فلا رادع ولا رقيب وهذا ما يسعى له أعداء الدين.

ثانياً- إحقاق الحق وقبوله والانقياد له.

إن من الأسس القويمة لأصل الأمن الفكري -قبول الحق الانقياد بعد إحقاقه، ولا يصح الحياد عنه بعد انبلاجه، وفيه ترك التعصب والتقليد الأعمى، فالحق ظاهر وينبغي ألا يلتبس بالباطل قال تعالى:﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ (البقرة :١٤٧)، ومن ذلك قوله ﷺ لأَبِي هُرَيْرَةَ، في شأن ما قاله له الشيطان قَالَ: دَعْنِي أُعَلِّمْكَ كَلِمَاتٍ؛ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا . قُلْتُ: مَا هُوَ؟ قَالَ: إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ، فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ (اللَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ) حَتَّى تَخْتِمَ الآيَةَ، فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلاَ يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ. فَقَالَ النبي ﷺ: "أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ "(١١).

ومع أن الحق واضح، لا لبس فيه، إلا أن قبوله ليس متيسرًا لكل البشر ولا يلقَّاها إلا ذو حظ عظيم، ولا نجد كل من يُبَيَّن له الحق، ينقاد له، ويستسلم؛ لكون هنالك أسباب متعددة تمنعه من قبول الحق منها:

١- الجهل به وهذا السبب هو الغالب على أكثر النفوس فإن من جهل شيئا، عاداه وعادى أهله، يقول تعالى: ﴿فَقَدْ كَذَّبُوا بِالْحَقِّ لَمَّا جَاءَهُمْ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنْبَاءُ مَا كَانُوا بِهِ يَسْتَهْزِئُونَ﴾(الأنعام) "فالإنسان يجب عَلَيْهِ أَن يعرف الْحق ويتبعه فَإِن الْيَهُود عرفُوا الْحق وَمَا تبعوه فهم مغضوب عَلَيْهِم، وَأما النَّصَارَى فجهلوا الْحق وَضَلُّوا ،وَهَذِه الأمة خير الأُمَم فَقَالَ تَعَالَى: ﴿كُنْتُم خير أمة﴾". (١٢)

٢- معاداة وبُغض مَن أمر بالحق قال تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾(آل عمران: ٩٩) وعَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ مِنَ الهُدَى وَالعِلْمِ، كَمَثَلِ الغَيْثِ الكَثِيرِ، أَصَابَ أَرْضًا؛ فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ، قَبِلَتِ المَاءَ، فَأَنْبَتَتِ الكَلأَ وَالعُشْبَ الكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ، أَمْسَكَتِ المَاءَ؛ فَنَفَعَ اللَّهُ بِهَا النَّاسَ، فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةً أُخْرَى، إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لاَ تُمْسِكُ مَاءً وَلاَ تُنْبِتُ كَلأً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللَّهِ، وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللَّهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللَّهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ" (١٣)

٣- تعودُه وتآلفه على ما كان عليه آباؤه ومن يحبه ويعظمه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا مِنْ مَوْلُودٍ إلا يُولَدُ عَلَى الفِطْرَةِ، فَأَبَوَاهُ يُهَوِّدَانِهِ أَوْ يُنَصِّرَانِهِ أَوْ يُمَجِّسَانِهِ، كَمَا تُنْتَجُ البَهِيمَةُ بَهِيمَةً جَمْعَاءَ، هَلْ تُحِسُّونَ فِيهَا مِنْ جَدْعَاءَ" ، ثُمَّ يَقُولُ: ﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لاَ تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ القَيِّمُ﴾ (الروم: ٣٠).(١٤)

٤- ظنه أن الحق يحول بينه وهواه وشهواته إلا أنه تعالى يقول :﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ وَاللَّهُ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ (التوبة : ٢٤) ، و عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، شِبْرًا شِبْرًا وَذِرَاعًا بِذِرَاعٍ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ تَبِعْتُمُوهُمْ"، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اليَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: «فَمَنْ».(١٥)

٥- تكذيب الحق أو قبوله مع عدم التصديق بكلام النبوة والتكذيب عليها؛ لذلك ورد عن النبي رَسُول ﷺ أنه قال: "مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّار". [١٦] وقال تعالى: ﴿وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُمْ مُسْوَدَّةٌ أَلَيْسَ فِي جَهَنَّمَ مَثْوًى لِلْمُتَكَبِّرِينَ (٦٠) وَيُنَجِّي اللَّهُ الَّذِينَ اتَّقَوْا بِمَفَازَتِهِمْ لا يَمَسُّهُمُ السُّوءُ وَلا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾(الزمر:٦١)

فعليه الإذعان وإحقاق الحق وقبوله والانقياد له في كل مجالات الحياة على اختلاف أنواعها، وترك الأسباب المانعة من قبوله وبالتالي الانقياد له والاتباع للشريعة الربانية الحقة المتمثلة بالقران الكريم والسنة النبوية .

ثالثاً- الأمر بالوحدة ونبذ الفرقة والاختلاف.

وحدة الأمة بكل مجالات الحياة واتباعها لرب واحد وشريعة واحدة ودستور رباني واحد جميعها متكاتفة تعتبر ركيزة عظيمة في هذا الباب، قال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَاثْبُتُوا وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٤٥) وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴾ (الأنفال : ٤٥-٤٦) ، وقد أرشد النبي -ﷺ- أمته إلى ضرورة الترابط والاتحاد وإقامة أواصر الأخوة والمحبة فيما بينهم حيث قال - ﷺ-: "إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ، فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الحَدِيثِ، وَلاَ تَحَسَّسُوا، وَلاَ تَجَسَّسُوا، وَلاَ تَحَاسَدُوا، وَلاَ تَدَابَرُوا، وَلاَ تَبَاغَضُوا، وَكُونُوا عِبَادَ اللَّهِ إِخْوَانًا".[١٧]، وقال ﷺ في رواية أخرى: "وَلاَ يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ".[١٨] ، قال الحافظ ابن حجر: "أَنَّهُ قَالَ إِذَا

تَرَكْتُمْ هَذِهِ الْمَنْهِيَّاتِ كُنْتُمْ إِخْوَانًا وَمَفْهُومُهُ إِذَا لَمْ تَتْرُكُوهَا تَصِيرُوا أَعْدَاءً وَمَعْنَى كُونُوا إِخْوَانًا اكْتَسِبُوا مَا تَصِيرُونَ بِهِ إِخْوَانًا مِمَّا سَبَقَ ذِكْرُهُ وَغَيْرُ ذَلِكَ مِنَ الأُمُورِ الْمُقْتَضِيَةِ لِذَلِكَ إِثْبَاتًا ونفياً"[١٩] وكذلك قالوا: "كونُوا كإخوان النَسَب فِي الشَّفَقَة وَالرَّحْمَة والمحبة والمواساة والمعاونة والنصيحة"[٢٠]، أن تعاضد المؤمنين بينهم كتشبيك الأصابع بعضها في بعض، فكما أن أصابع اليدين متعددة فهي ترجع إلى أصل واحد ورجل واحد، فكذلك المؤمنون وإن تعددت أشخاصهم فهم يرجعون إلى أصل واحد، وتجمعهم أخوّة النسب إلى آدم ونوح، وأخوّة الإيمان.

ومن ذلك ما قاله رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تَرَى المُؤْمِنِينَ فِي تَرَاحُمِهِمْ وَتَوَادِّهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ، كَمَثَلِ الجَسَدِ، إِذَا اشْتَكَى عُضْوًا تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ جَسَدِهِ بِالسَّهَرِ وَالحُمَّى".[٢١] فالاتحاد والتكاتف بين أبناء الأمة الواحدة، من خلال جميع القيم آنفة الذكر وغيرها تؤدي إلى الأخوّة وهذا ما يسعى له الإسلام بين أبناء هذه الأمة في رسالته الخالدة.

وهذا هو الحق الذي غرسه النبي ﷺ في أفراد هذه الأمة، أمة التوحيد والاعتقاد الرباني؛ فسَمَت لما طبقت أحكام وتعاليم هذه الشريعة. إلا أننا بحاجة إلى التنبيه والتذكير والتحذير للبعد عن كل ما يخالف ويهدد أمن وفكر هذه الأمة وقلوب معتنقي هذه الشريعة الربانية قال تعالى:﴿ وَذَكِّرْ فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾(الذاريات:٥٥).

والفرقة والاختلاف من أهم مهددات الأمن الفكري في الوقت الراهن، فالتعصب للحزب أو الفرقة أو ما يسمى في زماننا المعاصر بالجماعة وقد أشار النبي ﷺ لذلك فعَنْ أَبِي

هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تَفَرَّقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً" والمراد (وتفترق أمتي) المراد أمة الإجابة، وهم أهل القبلة. فإن اسم الأمة مضافاً إليه ﷺ يتبادر منه أمة الإجابة. والمراد تفرقهم في الأصول والعقائد لا الفروع والعمليات.(٢٢)

وفي المسند عند أحمد عن النبي ﷺ: "إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ افْتَرَقَتْ عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَأَنْتُمْ تَفْتَرِقُونَ عَلَى مِثْلِهَا، كُلُّهَا فِي النَّارِ إلا فِرْقَةً" (٢٣) ، وكذلك عنه ﷺ قَالَ: «إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ تَفَرَّقَتْ إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، فَهَلَكَتْ سَبْعُونَ فِرْقَةً، وَخَلَصَتْ فِرْقَةٌ وَاحِدَةٌ، وَإِنَّ أُمَّتِي سَتَفْتَرِقُ عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، تَهْلِكُ إِحْدَى وَسَبْعُونَ فِرْقَةً، وَتَخْلُصُ فِرْقَةٌ". قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ تِلْكَ الْفِرْقَةُ؟ قَالَ: "الْجَمَاعَةُ الْجَمَاعَةُ"(٢٤)

وما نراه في الوقت الحاضر نلاحظ فيه تعصباً من الشخص للفرقة التي ينتمي لها يجعله ينتصر لها بالحق أو بالباطل، ويضفي عليها صفات القداسة والفوقية، فكل ما يصدر عنها فهو حق، وكل ما يخرج منها فهو صواب، وكل رجالها معصومون ومن أهم مظاهر هذا التعصب:

أ- ألا يذكر لجماعته أو لحزبه إلا المزايا والحسنات، ولا يذكر للجماعات الأخرى إلا العيوب والسيئات.

ب- أن يفرح بأخطاء الآخرين، في حين يتعامى عن أخطاء فئته وجماعته.

وهذا التعصب نوع من الانحراف ولابد من تعديل المنحرف حتى يستقيم بالنقد والحوار البنَّاء، وتصليح الأخطاء.

رابعاً- التوسط والاعتدال.

من أسس الأمن الفكري التوسط والاعتدال وعدم الإفراط والتفريط في الفكر قال - ﷺ- :

"إن الدين يسر، ولن يشاد الدين أحدٌ إلا غلبه، فسددوا وقاربوا وأبشروا..." (٢٥)

وفي النهي عنه صراحة ورد عن النبي ﷺ قال: "إياكم والغلو في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين"(٢٦). وقال للرهط: "أما والله إني أخشاكم لله، وأتقاكم له، لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني"(٢٧) .

ولا يكون الأمن الفكري والتوسط إلا باعتناق ما جاءت به الشريعة الإسلامية قال الدارمي: "فَإِنْ كُنْتُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، وَعَلَى مِنْهَاجِ أَسْلافِهِمْ، فَاقْتَبِسُوا الْعِلْمَ مِنْ آثَارِهِمْ، وَاقْتَبِسُوا الْهُدَى فِي سَبِيلِهِ، وَارْضَوْا بِهَذِهِ الآثَارِ إِمَامًا، كَمَا رَضِيَ بِهَا الْقَوْمُ لأَنْفُسِهِمْ إِمَامًا، مَا أَنْتُمْ أَعْلَمَ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنْهُمْ وَلا مِثْلَهُمْ، وَلا يُمْكِنُ الاقْتِدَاءِ بِهِمْ إلا بِاتِّبَاعِ هَذِهِ الآثَارِ عَلَى مَا تُرْوَى. فَمَنْ لَمْ يَقْبَلْهَا فَإِنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتَّبِعَ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ، وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ (النساء: ١١٥)، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: لا، بَلْ نَقُولُ بِالْمَعْقُولِ. قُلْنَا: هَاهُنَا ضَلَلْتُمْ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ، وَوَقَعْتُمْ فِي تِيهٍ لا مَخْرَجَ لَكُمْ مِنْهُ، لأَنَّ الْمَعْقُولَ لَيْسَ لشَيْءٍ وَاحِدٍ مَوْصُوفٍ بِحُدُودٍ عِنْدَ جَمِيعِ النَّاسِ فَيُقْتَصَرَ عَلَيْهِ، وَلَوْ كَانَ

كَذَلِكَ لَكَانَ رَاحَةً لِلنَّاسِ وَلَقُلْنَا بِهِ وَلَمْ نَعْدُ، وَلَمْ يَكُنِ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴾ (المؤمنون: ٥٣) فَوَجَدْنَا الْمَعْقُولَ عِنْدَ كُلِّ حِزْبٍ مَا هُمْ عَلَيْهِ وَالْمَجْهُولَ عِنْدَهُمْ مَا خَالَفَهُمْ، فَوَجَدْنَا فِرَقَكُمْ مَعْشَرَ الْجَهْمِيَّةِ فِي الْمَعْقُولِ مُخْتَلِفَيْنِ، كُلُّ فِرْقَةٍ مِنْكُمْ تَدَّعِي أَنَّ الْمَعْقُولَ عِنْدَهَا مَا تَدْعُو إِلَيْهِ، وَالْمَجْهُولَ مَا خَالَفَهَا، فَحِينَ رَأَيْنَا الْمَعْقُولَ اخْتَلَفَ مِنَّا وَمِنْكُمْ وَمِنْ جَمِيعِ أَهْلِ الأَهْوَاءِ، وَلَمْ نَقِفْ لَهُ عَلَى حَدٍّ بَيِّنٍ فِي كُلِّ شَيْءٍ، رَأَيْنَا أَرْشَدَ الْوُجُوهِ وَأَهْدَاهَا أَنْ نَرُدَّ الْمَعْقُولاتِ كُلَّهَا إِلَى أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَإِلَى الْمَعْقُولِ عِنْدَ أَصْحَابِهِ الْمُسْتَفِيضِ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ؛ لأَنَّ الْوَحْيَ كَانَ يَنْزِلُ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ، فَكَانُوا أَعْلَمَ بِتَأْوِيلِهِ مِنَّا وَمِنْكُمْ، وَكَانُوا مُؤْتَلِفِينَ فِي أُصُولِ الدِّينِ، لَمْ يَفْتَرِقُوا فِيهِ، وَلَمْ تَظْهَرْ فِيهِمُ الْبِدَعُ وَالأَهْوَاءُ الْحَائِدَةُ عَنِ الطَّرِيقِ."[٢٨]

وتفاوتت الفرق المعاصرة في ضلالها وفسادها الفكري ففكر بعضها أخطر حتى على نفسها، وصدق الصادق المصدوق في نبوءته عن تفرق الأمة كما سبق، وورد ذلك أيضاً عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَلِيٍّ قَالَ: "تَفَرَّقَتِ الْيَهُودُ عَلَى إِحْدَى وَسَبْعِينَ فِرْقَةً وَالنَّصَارَى عَلَى اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً وَأَنْتُمْ عَلَى ثَلاثٍ وَسَبْعِينَ وَإِنَّ مِنْ أَضَلِّهَا وَأَخْبَثِهَا مَنْ يتشيع أو الشيعة، والخطر كل الخطر منهم ومن أمثالهم وهم " قَوْمٌ يَقِيسُونَ الأُمُورَ بِرَأْيِهِمْ يُحَرِّمُونَ الْحَلالَ، وَيُحِلُّونَ الْحَرَامَ" . [٢٩]

خامساً- الثبات على المبدأ.

سلامة الاعتقاد حق، والثبات على الحق عزيمة وتوفيق، يمثل أرضية صلبة لمواجهة طوفان الغزو الفكري، وتشكيك المسلمين في دينهم، وقد مدح القرآن الثابتِينَ على عقيدتهم فقال تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَامُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلائِكَةُ أَلا تَخَافُوا وَلا تَحْزَنُوا

وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ (فصلت :٣٠) قال: ﴿إِنَّ الذين قالوا ربنا الله﴾ أَيْ: وحَّدوه {ثُمَّ استقاموا} على التَّوحيد فلم يشركوا به شيئاً"، والتوحيد من أسسه الثبات قال تعالى: ﴿يُثَبِّتُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ﴾ (إبراهيم- ٢٧) والقول الثابت هو قول التوحيد بلا شرك ولا ازدواجية. وعن النبي- ﷺ - "مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ العُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ"(٣٠)

والصحيح عن رسالة الأنبياء واحدة قال ﷺ: "أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ، وَالأَنْبِيَاءُ إِخْوَةٌ لِعَلاتٍ، أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ»" (٣١) (أُمَّهَاتُهُمْ شَتَّى) مختلفة ومتعددة، (دينهم واحد) هو دين التوحيد وهذا يفيد أن النسب الحقيقي هو نسب العقيدة والإيمان وبه يكون التفاضل لا بالآباء.

وتتواتر الأدلة الشرعية؛ لترسيخ أن الدين الإسلامي دين التوحيد، والاعتقاد السليم المبني على شهادة أن لا اله إلا الله محمد رسول الله ، وأشار النبي ﷺ إلى أن هذا الاعتقاد هو اعتقاد جميع الأنبياء عليهم السلام، ولكن الخوف مما يهدد سلامة هذا الأصل في هذا الوقت ما يثيره أعداء الإسلام من كيد ويدسون من السموم الفكرية بين أبنائه، وفي أبناء الإسلام من ينقاد ويتبع ويظنه الحق وينافح ويقاتل ويقتل بسبب هذه الأفكار المخالفة للحق .

ومن أبرز ما يهدد هذا الأساس (الثبات على المبدأ):

١- تحديات العولمة: فإن العولمة تعدت من إلغاء الحدود الجغرافية والتقاليد والعادات بين المجتمعات والدول في السلع والأفراد والوسائل إلي فرض الهيمنة والسيطرة للديمقراطية والرأسمالية العالمية وأنماط الحياة الغربية وقيَمها.

إن الهويّة التي تتطبق مع الخيار الحضاري للأمة الإسلامية هي (الهويّة الإسلامية)، ولذلك فإنه عندما طرح زعماء العلمانية الهويّة(الوطنية) كبديل للهويّة الإسلامية، حدث في الأمة (فراغ اجتماعي)، وأدي هذا الفراغ إلي ظواهر (الاغترا ب) وفقدان الانتماء للأمة، وفي ظل الاغتراب أصبح العقلاء والحكماء من الأمة غير قادرين علي التأثير في حركتها، وصارت الكلمة للسفهاء، وصار الحكم للأراذل، فكان الفساد العريض، والجهود الضائعة، والطاقات المستنزفة، وصارت الأمة إلي التبعية الذليلة.

وهكذا لم يصبح أمامنا من سبيل لإخراج أمتنا من التبعية إلي الريادة إلا عبر (إحياء) الهويّة الإسلامية، وإيجاد (المشروع الحضاري الإسلامي)؛ ليكون ذلك سبيلاً إلي استقطاب أفراد الأمة، وملء الفراغ الاجتماعي، لتزول ظواهر الاغتراب، ويتولى (أولو الألباب) قيادة الأمة

وتصبح (الهوية الإسلامية) حافزاً للتغيير، ودافعاً للفاعلية، وهاجساً لصنع الحضارة.[٣٢]

٢- تحديات التقنية.

فإن النظام الثقافي المسيطر على الواقع العالمي هو النظام السمعي البصري، فهذه الأجهزة الذكية ومواقع التواصل الاجتماعي المتعددة، وهناك مئات الأقمار الصناعية التي ترسل عبر شاشات الملايين من أجهزة التلفاز، رسائل غربية تستهدف تغريب المواطنين في عالمنا العربي والإسلامي عن مجتمعاتهم.

سادساً- التثبت والتأني في إصدار الأحكام.

إن التأني في إصدار الأحكام أمر قرره الله تعالى فقال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ ﴾ (الحجرات:٦)

ومن السنة ما ورد عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعْتَكِفًا فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلا، فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ فَانْقَلَبْتُ، فَقَامَ مَعِي لِيَقْلِبَنِي، وَكَانَ مَسْكَنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَمَرَّ رَجُلاَنِ مِنَ الأَنْصَارِ، فَلَمَّا رَأَيَا النَّبِيَّ ﷺ أَسْرَعَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ» فَقَالاَ سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: "إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا سُوءًا، أَوْ قَالَ: شَيْئًا "[٣٢]

ونلاحظ فقه البخاري الذي ظهر في تراجمه ودقته حين ترجم للحديث في صفة إبليس وجنوده، وفي كل عصر تظهر الفتن وجنود الشيطان الذين يسعون في بثها .

سابعاً- حسن معاملة المخطئ وعدم الإساءة له.

كان دأب الإسلام وما زال في الرفق وحسن المعاملة للمسلمين ولغيرهم وللمخطئ والمسيء وذلك يكون أدعى لنصحه وقبول النصح وعدم التمادي في الخطأ والإصرار عليه. قال تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾ (النحل :١٢٥).

وجاءت نصوص كثيرة في السنة النبوية منها الصريحة ومنها المشيرة إلى طرق التعامل مع الآخر ومن ذلك ما ورد عن النبي -ﷺ- في طريقة تعامله مع الأعرابي الذي دخل المسجد وكان النبي -ﷺ- يهدف إلى غرس وترسيخ فعله في قلوب صحابته رضي الله عنهم وذلك أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَالَ فِي المَسْجِدِ، فَثَارَ إِلَيْهِ النَّاسُ لِيَقَعُوا بِهِ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "دَعُوهُ، وَأَهْرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ ذَنُوبًا مِنْ مَاءٍ، أَوْ سَجْلا مِنْ مَاءٍ، فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ"(٣٤)

وقد وُفق الإمام البخاري حين اختار تخرِّيج الحديث في كتاب الأدب وفيه أدب التعامل مع الآخر أياً كان، وكذلك تجلت دقته حين ترجم للباب في الكتاب حين ترجم بلفظ الحديث ذاتيه فقال: باب قول النبي ﷺ يسروا ولا تعسروا.

وفي سياسة تعامل النبي ﷺ مع الآخر حتى في آداب الرد في السلام، والدعاء على المشركين، واسْتِتَابَةِ المُرْتَدِّينَ وَالمُعَانِدِينَ وَقِتَالِهِمْ، والتعامل مع المرتدين الجائرين عن القصد والباغين، الذين يردون الحق مع العلم به، وتخريج البخاري للحديث وتكراره في تلك الكتب والأبواب إشارة إلى سعة مدارِكه ويشير بذلك إلى أن النبي ﷺ حاول إيصال طرق المعاملة للمسلمين وبأسلوب تعليمي.

فقد ورد في الصحيح أَنَّ عَائِشَةَ -رضي الله عنها- زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: دَخَلَ رَهْطٌ مِنَ اليَهُودِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ- فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكُمْ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَفَهِمْتُهَا فَقُلْتُ: وَعَلَيْكُمُ السَّامُ وَاللَّعْنَةُ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَهْلا يَا عَائِشَةُ، إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الرِّفْقَ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ» فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوَ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟! قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قَدْ قُلْتُ: وَعَلَيْكُمْ"(٣٥)

مما تقدم يظهر لنا أن من آداب الحوار في الإسلام التأدب والرفق والمجادلة والاندفاع بالتي هي أحسن، والرفق والأخذ بالأسهل في التعامل مع الآخر، وفي هذا من الإيجابيات شعور المسيء بإساءته، وصاحب الخطأ بفداحة خطئه، إلا أن ذلك لم يكن مدعاة لإهدار فضل صاحب الخطأ، ولا تقليلاً من مكانته، ويمثل هذا الصنيع غاية الإنصاف والعدل وهنا تظهر خصائص الشريعة الإسلامية.

ثامناً- التشجيع على الحوار.

وردت كثير من النصوص الشرعية التي تشير إلى عدم نبذ الحوار بل إيجاده والعمل به وذلك لما يتحقق به من غرس الأمن الفكري لدى الإنسان السوي ومن ذلك لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالُوا: أَيُّنَا لَمْ يَلْبِسْ إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّهُ لَيْسَ بِذَاكَ، أَلاَ تَسْمَعُ إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لابْنِهِ: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ "[لقمان: ١٣][٣٦]

إن من الأدب النبوي إعطاء الحرية في الحوار، وهذا جزء من الأمن الفكري، الذي غرسه النبي ﷺ في نفوس المسلمين، منذ بزوغ الإسلام، ومن ذلك حواره للأعرابي ضمام بن ثعلبة حين أتاه يستفسر منه عن الإسلام وهذا نص الحوار: " فعن أَنَس بْن مَالِكٍ، قَال: بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي المَسْجِدِ، دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ، فَأَنَاخَهُ فِي المَسْجِدِ ثُمَّ عَقَلَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ؟ وَالنَّبِيُّ ﷺ مُتَّكِئٌ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ، فَقُلْنَا: "هَذَا الرَّجُلُ الأَبْيَضُ المُتَّكِئُ. فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: يَا ابْنَ عَبْدِ المُطَّلِبِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: "قَدْ أَجَبْتُكَ". فَقَالَ الرَّجُلُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي سَائِلُكَ فَمُشَدِّدٌ عَلَيْكَ فِي المَسْأَلَةِ، فَلاَ تَجِدْ عَلَيَّ فِي نَفْسِكَ؟ فَقَالَ: "سَلْ عَمَّا

بَدَا لَكَ" فَقَالَ: أَسْأَلُكَ بِرَبِّكَ وَرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ، آللَّهُ أَرْسَلَكَ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ؟ فَقَالَ: "اللَّهُمَّ نَعَمْ". قَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، آللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ نُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الخَمْسَ فِي اليَوْمِ وَاللَّيْلَةِ؟ قَالَ: "اللَّهُمَّ نَعَمْ". قَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، آللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ نَصُومَ هَذَا الشَّهْرَ مِنَ السَّنَةِ؟ قَالَ: "اللَّهُمَّ نَعَمْ". قَالَ: أَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، آللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَائِنَا فَتَقْسِمَهَا عَلَى فُقَرَائِنَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "اللَّهُمَّ نَعَمْ". فَقَالَ الرَّجُلُ: آمَنْتُ بِمَا جِئْتَ بِهِ، وَأَنَا رَسُولُ مَنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي، وَأَنَا ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ.(٣٧)

من خلال النص يتبين كيف كانت شدة حوار الأعرابي وطبيعة جلافته ، وكيف كان احترام النبي لفكره ومقابلته بالإحسان والاستماع والإجابة.

ونستخلص من هذا أنه لا سبيل للحفاظ على أمن الأمة، وأمن فكرها، إلا بالتأصيل، والرجوع إلى مصدر الحق، ووجوب اتباع المنهج النبوي في بناء المجتمع، وتنشئة الإنسان الصالح؛ لأنه يصنع أسس الأمن الفكري، ويساعد على بناء وتقوية دعائمه، وذلك من خلال:

١- تقوية الوازع الديني في النفس بغرس العقيدة الصحيحة وتنقيتها من جميع الشوائب وتنميتها في النفس.

٢- ربط القيم وضبط السلوك بمبادئ التوحيد وذلك بلزوم منهج الكتاب والسنة .

٣- ترسيخ منهج الانتماء لهذا الدين المتسم بالوسطية والاعتدال في الاعتقاد والعبادة والعمل.

٤- بناء إطار واسع من حرية الرأي والتفكير المهتدى بنور الوحى والمنضبط بقواعد الشرع، ومحاربة المحاولات التي ترمي إلى المساس بثوابت الدين وأحكام الشريعة أو تهدد الوحدة الوطني .

المبحث الثالث : ضوابط الأمن الفكري في السنة النبوية:

لابد للأمن الفكري من ضوابط يرتكز عليها، يكون لها الأثر في محاربة الغزو الفكري ، ويمكننا استخراجها من أسس الأمن الفكري آنفة الذكر لارتباطهما الوثيق، وتلخيصها محددة كما اقتضته أحكام الشريعة فيما يلي: (٣٨)

١- أن يكون منبثقاً من دين الإسلام، وعقيدته الصحيحة.

فالتمسك بالعقيدة السليمة، المبنية على كتاب الله، وسنة رسوله ﷺ -منهج قويم له أعظم الأثر على من تمسك به، وعض عليه. وهذا يسلمه من الانحراف الفكري، والتذبذب العقدي، وهذا ما نقتبسه من خطبته ﷺ الواعظة التي ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فَقَالَ ﷺ: "أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ". (٣٩)

فالعقيدة الإسلامية الصحيحة، تُوَلِّد لدى المسلم راحة نفسية وفكرية وتسد الخواء الروحي، وتذهب القلق النفسي، وتجلب لصاحبها الأمن الفكري، والطمأنينة النفسية، فظل ثابتاً في كل فتنة، بعيداً عن الأهواء المتشبعة، والأفكار المنحرفة، والدعوات الهدَّامة، التي

تفسد الدين وتحطم الأخلاف والسلوك، وما ذلك إلا نتيجة لرسوخ العقيدة الإسلامية في قلبه وثبوتها؛ فلا تستطيع أعاصير الفتن التأثير على تلك العقيدة الثابتة الراسخة، بل تتحطم أمامها معاول الهدم والفساد. (٤٠)

٢- أن يتوافق مع المقاصد العامة للشريعة الإسلامية.

حفظ العقل من المقاصد العامة، التي سعى الشرع أصالة إلى حمايتها، والمحافظة عليها. فالوعي، والإدراك، واليقظة في سبيل الفكر ومنطلقاته، والفهم الواعي، لكليات الشريعة، والتعاليم والمبادئ والقيم والأعراف -كل ذلك لحماية العقل من أن تنال منه التيارات المنحرفة، فحماية العقل المسلم هي حماية للدين، وللشريعة، ولعقل الإنسان المسلم، لا تنفصم عنهم، ولا تنفك، فالرسالة هي الغاية، والعقل والإدراك هما الوسيلة.

وإذا انحرفت الوسيلة أو فسدت، ضاعت الغاية وغاب المقصد، وهنا تبرز أهمية الأمن الفكري، فمن خلال فهم الإنسان وإدراكه وتأمله في آيات الله الكونية، يُحدد مفهوم الشخص للحياة ووجوده فيها، والغاية من وجوده، والمصير، الذي ينتظره وعلاقته بربه، وعلاقته بالآخرين، وماله من حقوق وما عليه من واجبات، فإذا كان الإنسان مستنيراً في تفكيره ومعتدلاً في تصوره، غير مغال فيه، استطاع بتوفيق الله العيش بأمنٍ واستقرار وطمأنينة.

ولما كان من خصائص الأمن الفكري عدم انحصاره في تأدية العبادات المفروضة، ومعاملات وسلوك المواقف الحياتية فحسب، كأوامر مفروضة دون التأمل فيها، ومعرفة معانيها ومقاصدها لإسعاد الإنسان، جاءت هذه الأوامر الربانية، والأحكام العادلة لتنظيم

النزعات البشرية وضبط الأهواء، ولتحقيق العدل ودحض الباطل، ومن ثم سَمَت عن كونها تنظيمات مجردة إلى آفاق عالية ترفع صاحبها عن الرذائل، وتسمو بنفس المؤمن؛ لتنقيته من الشوائب الدنيوية، وتهذيب نفسه من الفساد، وضميره من الانحراف والضلال. " وباستقراء نصوص الشريعة المتعلقة بالأمن، يتضح أن ثمة ترابطاً بين مفهوم الأمن وحفظ الضروريات الخمس، وذلك لأن الشريعة إنما جاءت لتحقيق مصالح الخلق ودرء المفاسد عنهم" (٤١)

٣- أن يحقق الوسطية والاعتدال.

إن وسطية الإسلام واعتداله هي مرتكز أساسي؛ لتعزيز الأمن الفكري وتحقيقه، وهي سمة واضحة من سمات هذه الأمة، وصفة من صفاتها، تتجلى في قوله تعالى: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا ﴾ (البقرة : ١٤٣)، وقد مثل النبي ﷺ ذلك، فقد ورد في الحديث : "خطَّ لَنا رسولُ اللهِ ﷺخطاً فقالَ: "هَذا سبيلُ اللهِ"، ثم خطَّ خُطوطاً يميناً وشمالاً ثم قالَ: "هَذه سُبلٌ، على كلِّ سبيلٍ مِنها شيطانٌ يَدعو إليه"، ثم قرأَ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣]".(٤٢)

٤- أن يحافظ على ثقافة الأمة ومكونات قيمِّها وأصالتها.

إن ثقافة الأمة نابعة من الأسس، والأخلاق، والقيم الشرعية، ويجب الحفاظ عليها من خلال التصدي لكل مخطئ فكرياً، ومنحرف سلوكياً، ومنهجيا وقيمياً، ومنعه من الإخلال

بالأمن الفكري للمجتمع وقد ضرب النبي ﷺ أعظم الأمثلة وأبلغها فقال: "مَثَلُ القَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلاَهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ المَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِنْ يَتْرُكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا، وَنَجَوْا جَمِيعًا " .[٤٣] فالأمر بالمعروف من أبرز وسائل الحفاظ على ثقافة الأمة وقيمها، وله أعظم الأثر في تعزيز الأمن الفكري ونجاة سفينة الأمة.

٥- السمو بالفرد والمجتمع إلى أعلى درجات الطهر والعفة.

الأمن الفكري يتعلق بالعقل، والعقل هو آلة الفكر، وأداة التأمل، والتفكر أساس المعارف، وطريق بناء الحضارات، وتحقيق الاستخلاف في الأرض، ولذلك كانت المحافظة على العقل وحمايته من المفسدات مقصداً من مقاصد الشريعة الإسلامية وسلامة العقل لا تتحقق إلا بالمحافظة عليه من المؤثرات الحسية والمعنوية.

ومن هنا فإن الأمن الفكري لكل أمة يحفظ هويتها ثوابتها التي تدافع من أجلها وتسعى إلى المحافظة عليها لأنه سر وجودها وتميزها واستقلالها؛ ولأنه هو الربط بين أفرادها، وسبب تفاعلهم إيجابياً مع مجتمعهم؛ فيعالج الأخطاء والمخالفات وفق المنهج الشرعي الصحيح والمبنى على العلم، والبصيرة، والبعد الاندفاع غير المنضبط.

وبالتالي سيكثر الخير في المجتمع إذا انتشر الأمن الفكري بين أفراد المجتمع، وسيقود الفرد إلى التعاون مع الجهات ذات العلاقة بالعناية بالأمن الفكري، وسيكون سبباً في

الإرشاد والتوجيه إلى المعنى الصحيح للأمن الفكري التوصل شرعاً، والسعي إلى نشره وتعميمه والتربية عليه.

خاتمة البحث :

الحمد الله، الذي يسر لنا إتمام هذا الجهد المتواضع، في تسليط الضوء على الأمن الفكري، ولبيان أسس السنة النبوية، التي لا تنفك بحال عن القرآن الكريم، بشأن قضية الأمن الفكري، وضوابطه فيها، ووفقنا الله -تعالى- إلى بيان دلالات مسمى الموضوع، ومفهومه الشرعي، وحاولت جاهدة إلى استخلاص بعض الأسس، والضوابط، من خلال النصوص الشرعية النبوية، التي تتعلق بمفهوم الأمن الفكري، وقد خَلَصْتُ لعدد من النقاط نذكر منها:

- الأمن الفكري نعمة عظيمة، بل من أعظم النعم على الإنسان.
- الإيمان والعقيدة الصحيحة أساس الأمن الفكري .
- ضوابط الأمن الفكري في السنة النبوية، تمثل الركيزة، التي ينبغي للإنسان المسلم الاعتماد عليها لحماية آمنه الفكري.
- الأمن لا يتحقق ما لم يكن هناك حفظ للضروريات الخمس التي جاءت الشريعة الإسلامية بحفظها.
- أن الإخلال بالأمن الفكري يؤدي إلى تفرق الأمة واختلاف كلمتها، وتنافُر قلوب أبنائها.
- الأمن الفكري لا يتحقق إلا مع منهج الإسلام المعتدل، وفق فهم السلف الصالح.
- ثبات العقيدة في النفس له أكبر الأثر في البعد عن التزعزع العقدي والأمن والفكري وانحرافهما.

- الأمن الفكري لا يتحقق إلا بالتزام المنهج الشرعي الإسلامي في التفكير، وما ينتج عن ذلك التفكير من علوم، ومعارف مستجدة.

وفي الختام أوصي نفسي والباحثين من بعدي التزام الدستور الشرعي في استخلاص المفاهيم المعاصرة من خلال الأسس الربانية التي أوجدها الشارع لحماية الإنسان من أمواج الانحراف التي تهدده وفي عقر داره، ومحاربة المستجدات التي تسعى لهدم أسس الدين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

مصادر البحث ومراجعه :

١. القرآن الكريم.
٢. اللويحق، عبد الرحمن بن معلا، الأمن الفكري ما هيته وضوابطه، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الأمن الفكري، الطبعة الأولى الرياض، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
٣. البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، صحيح البخاري، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
٤. البدري، محمد محمد، الأمة الإسلامية من التبعية إلى الريادة، دار معالم الإحياء الإسلامي الحضاري، طبعة١٤٣٢هـ - ٢٠١١م.
٥. البزار، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد بن عبيد الله العتكي (المتوفى: ٢٩٢هـ)، مسند البزار المنشور باسم البحر الزخار، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله، (حقق الأجزاء من ١ إلى ٩)، وعادل بن سعد (حقق الأجزاء من

١٠ إلى ١٧)، وصبري عبد الخالق الشافعي (حقق الجزء ١٨)، مكتبة العلوم والحكم – المدينة المنورة، الطبعة: الأولى، (بدأت ١٩٨٨م، وانتهت ٢٠٠٩م)، عدد الأجزاء: ١٨.

٦. أبو بكر الشيباني، بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد (المتوفى: ٢٨٧هـ)، الكتاب: كتاب السنة (ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة بقلم: محمد ناصر الدين الألباني)، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ/ ١٩٨٠م، عدد الأجزاء: ٢.

٧. الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (٢٠٩ ، ٢٧٩ هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، نشر دار الغرب الإسلامي – بيروت، سنة النشر : ١٩٩٨ م، .

٨. ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، تحقيق: مجموعة من المحققين، نشر مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ، عدد الأجزاء: ١٠.

٩. ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

١٠. الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نُعيم بن الحكم النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ)، المستدرك على الصحيحين،

تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة: الأولى، ١٤١١ – ١٩٩٠، دار الكتب العلمية – بيروت.

١١. ابن حنبل ،أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م.

١٢. الدارمي، أبو سعيد عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد السجستاني (المتوفى: ٢٨٠هـ) ، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، الرد على الجهمية، دار ابن الأثير – الكويت، الطبعة: الثانية، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م.

١٣. أَبو دَاوُدَ سُلَيْمَان بن الأَشْعَثِ السِّجِسْتَانِيّ ت:٢٧٥هـ، السُّنَن، طبعة دار الفكر – بيروت، كتب الحواشي والتعليقات: محمود خليل.

١٤. السديس ، عبد الرحمن بن عبد العزيز، الشريعة الإسلامية ودورها في تعزيز الأمن الفكري ، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الأمن الفكري، الطبعة الأولى الرياض، ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م .

١٥. عبد الله بن عبد المحسن بن عبد الرحمن التركي، الأمن في حياة الناس وأهميته في الإسلام، موقع وزارة الأوقاف السعودية، دون بيانات.

١٦. العينى، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى الغيتابى الحنفى بدر الدين ا (ت: ٨٥٥هـ)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

١٧. الفيومي، أحمد، المصباح المنير، طبعة المكتبة العصرية .

١٨. ابن القيم، محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية، هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنصارى، نشر: دار ابن زيدون، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى: ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

١٩. ابن ماجة، أبو عبدالله محمد بن يزيد بن ماجة القزويني(ت: ٢٧٣هـ)، سنن ابن ماجة، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكاب العربية – فيصل عيسى البابي الحلبي.

٢٠. المدخلي، زيد، الحياة في ضل العقيدة الإسلامية، جدة، دار العمير، الطبعة الثانية، ١٤١١هـ .

٢١. المناوي، زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي القاهري (المتوفى: ١٠٣١هـ)، فيض القدير شرح الجامع الصغير، المكتبة التجارية الكبرى – مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٦، ٦ أجزاء.

٢٢. ابن منظور، محمد بن مكرم الأفريقي المصري، لسان العرب، الناشر : دار صادر، بيروت، ط١ ،

٢٣. الواحدي، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)، الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، تحقيق: صفوان عدنان داوودي، دار القلم، الدار الشامية – دمشق، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ، عدد الأجزاء: ١.

الحواشي السفلية

[١]- انظر ابن منظور ، محمد بن مكرم الأفريقي المصري، لسان العرب، الناشر : دار صادر ، بيروت ، ط١ ، ١٣/٢١-٢٢، و الفيومي، أحمد ، المصباح المنير، ، المكتبة العصرية ، ١ / ١٨.

[٢]- الفيومي، أحمد ، المصباح المنير، ١ / ١٨.

[٣]- سيد قطب، إبراهيم حسين الشاربي (ت: ١٣٨٥هـ)، دار الشروق بيروت - القاهرة ، الطبعة ١٧، ١٤١٢هـ، ١٧٣/٧.

[٤] - عبد الله بن عبد المحسن بن عبد الرحمن التركي، الأمن في حياة الناس وأهميته في الإسلام، موقع وزارة الأوقاف السعودية، دون بيانات، ص:١١.

[٥] - انظر لابن منظور، لسان العرب، ٦٥/٥.

[٦]- العثيمين، تفسير القران ، ٢٥/٤.

[٧] - السديس ، عبد الرحمن بن عبد العزيز ، الشريعة الإسلامية ودورها في تعزيز الأمن الفكري ، ص: ٩، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الأمن الفكري ، الطبعة الأولى الرياض، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م .

[٨]- البخاري، الجامع الصحيح ، كتاب الأحكام ، بَاب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَ { أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ}، ح: ٦٦٠٤.

[٩] - اللويحق ، عبد الرحمن بن معلا ، الأمن الفكري ما هيته وضوابطه، ص: ٥٥، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الأمن الفكري ، الطبعة الأولى الرياض، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.

[١٠] - الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (٢٠٩ ، ٢٧٩ هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، نشر دار الغرب الإسلامي - بيروت، سنة النشر : ١٩٩٨ م، حديث ٢٥١٦، هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[١١] – البخاري، الجامع الصحيح، كتاب الوكالة، باب إِذَا وَكَّلَ رَجُلاً ، فَتَرَكَ الْوَكِيلُ شَيْئًا، فَأَجَازَهُ الْمُوَكِّلُ، فَهُوَ جَائِزٌ، وَإِنْ أَقْرَضَهُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى جَازَ، حديث ٢٣١١.

[١٢] – الذهبي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المنتقى من منهاج الاعتدال في نقض كلام أهل الرفض والاعتزال، تحقيق محب الدين الخطيب، عدد الأجزاء: ١، الفصل الثاني: المنهج الواجب الاتباع، ص: ٦٤.

[١٣] – البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العلم، بَابُ فَضْلِ مَنْ عَلِمَ وَعَلَّمَ، ح: ٧٩.

[١٤] – البخاري، الجامع الصحيح، كتاب تفسير القران ، بَابُ {لاَ تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ} [الروم: ٣٠]: لِدِينِ اللَّهِ"، حديث ٤٧٧٥.

[١٥] – البخاري، الجامع الصحيح ، كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة ، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَتَتْبَعُنَّ سَنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»، ح: ٧٣٢٠.

[١٦] – البخاري، الجامع الصحيح ، كتاب الجنائز، بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ النِّيَاحَةِ عَلَى المَيِّتِ، ح: ١٢٩١.

[١٧] – البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأدب ، بَابُ مَا يُنْهَى عَنِ التَّحَاسُدِ وَالتَّدَابُرِ، حديث ٦٠٦٤.

[١٨] – البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأدب ، بَابُ مَا يُنْهَى عَنِ التَّحَاسُدِ وَالتَّدَابُرِ، حديث ٦٠٦٥.

[١٩] – ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي ، فتح الباري شرح صحيح البخاري، دار المعرفة – بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ١٣جزء، ٤٨٣/١٠.

[٢٠] – العيني أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى الغيتابى الحنفى بدر الدين (ت: ٨٥٥هـ)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، دار إحياء التراث العربي – بيروت، ١٣٧/٢٢.

[٢١] – البخاري ، الجامع الصحيح ، كتاب الأدب، بَابُ رَحْمَةِ النَّاسِ وَالبَهَائِمِ، حديث ٦٠١١.

[٢٢] – ابن ماجة ، السنن، كتاب الفتن ، باب من ترجى له السلامة من الفتن ، حديث ٣٩٩١. حسن صحيح .

[٢٣] – أحمد بن حنبل ،أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد، وآخرون، إشراف عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ – ٢٠٠١ م، مُسْنَدُ الْمُكْثِرِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ، مُسْنَدُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، حديث ١٢٢٠٨.

[٢٤] – أحمد بن حنبل ، مسند الإمام أحمد بن حنبل، ، حديث ١٢٤٧٩.

[٢٥] – أخرجه البخاري، صحيح البخاري ، كتاب الإيمان ، باب الدين يسر ، حديث ٣٨.

[٢٦]– أخرجه ابن ماجة ، سنن ابن ماجة، كتاب مناسك الحج، بَابُ: الْتِقَاطِ الْحَصَى ، حديث ٣٠٥٧.

[٢٧] – أخرجه البخاري، صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، حديث ٥٠٦٣

[٢٨]– انظر الدارمي، أبو سعيد عثمان بن سعيد بن خالد بن سعيد السجستاني (المتوفى: ٢٨٠هـ) ، تحقيق: بدر بن عبد الله البدر، الرد على الجهمية، دار ابن الأثير – الكويت، الطبعة: الثانية، ١٤١٦هـ – ١٩٩٥م، ١/١٢٤، وانظر ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، تحقيق : مجموعة من المحققين، نشر مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ، عدد الأجزاء: ١٠، ٦/٣٠٤.

[٢٩] – أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ)، الكتاب: كتاب السنة (ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة بقلم: محمد ناصر الدين الألباني)، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى، ١٤٠٠هـ– ١٩٨٠م، عدد الأجزاء: ٢، بَابٌ فِي ذِكْرِ الرَّافِضَةِ أَذَلَّهُمُ اللَّهُ: ٢/٤٨١.

[٣٠] – البخاري، الجامع الصحيح، كتاب العلم، باب مَنْ سَأَلَ، وَهُوَ قَائِمٌ، عَالِمًا جَالِسًا، حديث ١٢٣.

[٣١] – البخاري، الجامع الصحيح، كتاب احاديث الأنبياء، بَابُ قَوْلِ اللَّهِ {وَاذْكُرْ فِي الكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا} [مريم: ١٦] ، حديث ٤٣٣٤.

[٣٢] – انظر البدري، محمد ، الأمة الإسلامية من التبعية إلى الريادة ، دار معالم الإحياء الإسلامي الحضاري، طبعة١٤٣٢هـ – ٢٠١١م، ص: ٤٩-٥١.

[٣٣] – البخاري، الجامع الصحيح، كتاب بدء الخلق، بَابُ صِفَةِ إِبْلِيسَ وَجُنُودِهِ، حديث ٣٢٨١.

[٣٤] – البخاري، الجامع الصحيح ، كتاب الأدب، بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَسِّرُوا وَلاَ تُعَسِّرُوا»، حديث ٦١٢٨.

[٣٥] – البخاري، الجامع الصحيح ، كتاب الأدب، بَابُ الرِّفْقِ فِي الأَمْرِ كُلِّهِ ، حديث : ٦٠٢٤، وفي كتاب الاستئذان بَابٌ: كَيْفَ يُرَدُّ عَلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ السَّلاَمُ، حديث ٦٢٥٦، كتاب الدعوات، بَابُ الدُّعَاءِ عَلَى المُشْرِكِينَ، حديث ٦٣٩٥، وفي كِتَابُ اسْتِتَابَةِ المُرْتَدِّينَ وَالمُعَانِدِينَ وَقِتَالِهِمْ، بَابُ إِذَا عَرَّضَ الذِّمِّيُّ وَغَيْرُهُ بِسَبِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يُصَرِّحْ، نَحْوَ قَوْلِهِ: السَّامُ عَلَيْكَ، حديث ٦٩٢٨.

[٣٦] – أخرجه البخاري، الجامع الصحيح ، كتاب تفسير القران ، بَابُ {لاَ تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ} [لقمان: ١٣]، حديث ٤٧٧٦.

[٣٧] – أخرجه البخاري، الصحيح، كتاب العلم، بَابُ مَا جَاءَ فِي العِلْمِ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: {وَقُلْ رَبِّ زِدْنِي عِلْمًا} [طه: ١١٤]، حديث ٦٣.

[٣٨] – انظر السديس، عبد الرحمن، الشريعة الإسلامية واثرها في تعزيز الأمن الفكري ، ص: ١٦، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الأمن الفكري ، الرياض، مركز الدراسات والبحوث، ١٤٢٦هـ.

[٣٩] – أَبـو دَاوُدَ سُـلَيْمَان بـن الأَشْـعَثِ السِّجِسْـتَانِيّ ت:٢٧٥هـ، السُّـنَن، طبعـة دار الفكـر – بيروت، كتب الحواشي والتعليقات: محمود خليل، باب في لزوم السنة، حديث: ٤٦٠٧.

[٤٠] – المـدخلي، زيـد، الحيـاة فـي ضـل العقيـدة الإسـلامية، جـدة ، دار العميـر، الطبعـة الثانيـة، ١٤١١هـ، انظر : ٨٩-٩٠.

[٤١] – اللويحـق ، عبـد الـرحمن بـن معـلا ، الأمـن الفكـري مـا هيتـه وضـوابطه، ص: ٥٥، جامعـة نايف العربية للعلوم الأمنية، الأمن الفكري ، الطبعة الأولى الرياض، ١٤٢٦هـ – ٢٠٠٥م.

[٤٢] – الحـاكم ، أبـو عبـد الله محمـد بـن عبـد الله بـن محمـد بـن حمدويـه بـن نُعـيم بـن الحكـم النيسـابوري المعـروف بـابن البيـع (المتـوفى: ٤٠٥هـ)، المسـتدرك علـى الصـحيحين، تحقيـق: مصـطفى عبـد القـادر عطـا ، الطبعـة: الأولـى، ١٤١١ – ١٩٩٠، دار الكتـب العلميـة – بيـروت، كتاب التفسير، تَفْسِيرُ سُورَةِ الْأَنْعَامِ ، حديث ٣٢٤١،

[٤٣] – البخـاري، الجـامع الصـحيح، كتـاب الشـركة ، بَـابٌ: هَـلْ يُقْـرَعُ فِـي القِسْـمَةِ وَالِاسْـتِهَامِ فِيـهِ حديث ٢٤٩٣.